# الحبنية الرسمية

# للجهؤدية الجزائرية الديمقلطية الشعبية

# قوانين ومراسيم

قرارات ، مقررات ، مناشیر ، اعدادنات وبداخات

التحرير والادارة الاشتراكات والنشر المطبعة الرسمية ٩ شارع تروليه	النشرة الرسميــة اعلانات ، صفقات عموميــة وسجل تجــارى		(	ين والراسيه	القوانب	الاشتراكات 
الجــزائر تليفون : ١٩ـ٨١ـ٦٦	نة	ســنة	ا ســـة	٦ اشهر	۳ اشهر	:
۲۹-۸-۹۲ : ۲۹-۸-۲۱ رقم الحساب الجارى بالبريد ٥٠ ـ ٣٢٠٠	۲۵ دینارا ۲۰ دینارا	۲۰ دینارا ۲۵ دینارا				في الجزائر في البلاد الاجنبيــة

ثمن العدد ٢٥ر. دينار وثمن العدد للسنين السابقة ٣٠ر. دينار وتسلم الفهارس مجانا للمشتركين . المطلوب منهم الاعلام عن تغيير عناوينهم وعن مطالبهم \_ يؤدى عن تغيير العنوان ٣٠ر. دينار \_ ثمن النشر على اساس ٥٠ر٢ دينار للسطر

# فهسرس

## قوانسين و أوامسر

- أمر رقم ٦٦ - ٧٨ مؤرخ فى ٢٠ ذى الحجة عام ١٣٨٥ الموافق ١١ ابريل سنة ١٩٦٦ يتضمن انشاء وتنظيم المعهد الوطني الجزائرى للابحاث الزراعية (استدراك) . ٢٥

# مراسیم ، قرارات ، تعلیمات

# رئاسة مجلس الوزراء

- قراد مؤرخ فی ٦ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢٧ مايو سنة ١٩٦٦ يتضمن انهاء مهام مستشار تقني برئاسة مجلس الوزراء .

## وزارة الداخلية

- مقرر مؤرخ فى ٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢٣ مايو سنة ١٩٦٦ يتضمن الصادقة على قائمة المنتفعين من رخص محلات بيع المشروبات الموضوعة من قبل اللجنة التابعة لعمالة الجزائر .

#### وزارة المالية والتخطيط

- قرار مؤرخ فى ٦ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢٧ مايو سنة ١٩٦٦ يتضمن تطبيق الامر رقم ٦٦ - ١٢٧ المؤرخ فى ٦ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢٧ مايو سنة ١٩٦٦ المتعلق بانشاء احتكار الدولة لعمليات التأمين .

# وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

- قرار مؤرخ فى ٢٠ محرم عام ١٣٨٦ الموافق ١١ مايو سنة ١٩٦٦ يتضمن احداث لجنة مركزية لشراء المواد والآلات المخصصة للقطاع الفلاحى المسير ذاتيا ولبيع المنتوجات الفلاحية .

- قرار مؤرخ في ٩ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٣٠ مايو سنة ١٩٦٦ يتعلق بمقاومة طاعون الحيوانات . ٢٥٥٠

## وزارة الصناعة والطاقة

- مرسوم رقم ٦٦ - ١٣٢ مؤرخ فى ٦ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢٧ مايو سنة ١٩٦٦ يتضمن اعادة التنظيم الادارى للمؤسسة العمومية الجزائرية للكهرباء والفاز . ٣٦٠

#### وزارة التجسارة

- مرسوم رقم ٦٦ - ١٢٥ مؤرخ في ٦ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢٧ مايو سنة ١٩٦٦ يتعلق باختصاصات الصندوق الجزائري للتدخل الاقتصادي وتنظيمه الاداري والمالي . ٧٣٥

#### وزارة العمل والشؤون الاجتماعية

\_ قرار مؤرخ في ٢٥ محرم عام ١٣٨٦ الموافق ١٦ مايو | النزلي بتونس .

سنة ١٩٦٦ يتضمن تعيين اعضاء لجنة ادارة الصندوق الاجتماعي لناحية وهران .

#### وزارة السياحة

ـ قرار وزارى مشترك مؤرخ فى ٢ ذى الحجة عام ١٣٨٥ الموافق ٢٤ مارس سنة ١٩٦٦ يتعلق بالتدريب للتكوين النزلى بتونس .

# قـوانـين واوامــر

أمر رقم ٦٦ ـ ٧٨ مؤرخ في ٢٠ ذى الحجة عام ١٣٨٥ الموافق ١١ ابريل سنة ١٩٦٦ يتضمن انشاء وتنظيم المعهد الوطني الجزائرى للابحاث الزراعية (استدراك)

الجريدة الرسمية الصادرة بتاريخ ٢٤ ذى الحجة عام ١٣٨٥ الموافق ١٥ ابريل سنة ١٩٦٦ ـ العدد ٣٠٠٠

الصفحة ٣٤٧ \_ العمود الثانى \_ الفقرة الاخيرة من المادة الخامسة .

بدلا من:

« ويجوز ان يدعى للحضور في اجتماعات مجلس الإدارة الخ ..... »

يقرأ ما يلي:

« ويجوز للرئيس الذي يعينه وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ان يدعو للحضور في اجتماعات مجلس الادارة الخ . . » والباقي بدون تغيير .

# مراسيم، قرارات، تعليمات

# رئاسة مجلس الوزراء

قرار مؤرخ في ٦ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢٧ مايو سنة ١٩٦٦ يتضمن انهاء مهام مستشار تقني برئاسة مجلس الوزراء

بموجب قرار مؤرخ فى ٦ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢٧ مايو سنة ١٩٦٦ مهام سنة ١٩٦٦ مهام المستشار المكلف بالشؤون الفلاحية التى كان يشغلها السيد مبارك ابراهيم سيد على .

# وزارة الداخليـــة

مقرر مؤرخ في ٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢٣ مايو سنة ١٩٦٦ يتضمن المصادقة على قائمة المنتفعين من رخص محلات بيع المشروبات الموضوعة من قبل اللجنة التابعة لعمالة الجزائر

بموجب مقرر مؤرخ فى ٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢٣ مايو سنة ١٩٦٦ صودق على قائمة المنتفعين من رخص محلات بيع المشروبات الموضوعة من قبل اللجنة التابعة لعمالة الجنزائر تطبيقا للمرسوم رقم ٢٥ – ٢٥٢ المؤرخ فى ١٨ جمادىالثانية عام ١٣٨٥ الموافق ١٤ اكتوبر سنة ١٩٦٥ .

# القائمة الخاصة بمنح رخص المحلات لبيسع المشروبات

مركز الاستفلال	اللقب والاسم
مدينة الجزائر	ابن ترکی ملیکة
))	ابن يوسف مبروك
))	ابن زيادة مسعود
))	بوعا فو على
))	بوعيشاوي الحبشي
))	بوعلى عبد القادر
))	بوعمانة محم <b>د</b>
))	بوعتورة آمنة
))	بوعزيز احمد
))	بوعزيز بوعزيز
))	بوبركي عمار
))	بوشبوط عبد القادر
))	بو قارة ياقوت
))	بو قطاية صليحة
))	بو قرة الطاهر
))	بوحنك بلقاسم
))	بوكر <b>د</b> ة مه <i>دى</i>

للقب والاسم	مركز الاستغلال	اللقب والاسم مركز	مركز الاستفلال
وخيمة مسعودة	مدينة الجزائر	رواب مولود مدین	مدينة الجزائر
والكلاوى خديجة	))	سعاون محما	))
و اللحم صالح	))	الصادق محمد	))
وليس الاخضر	))	سيحنون مخفى	))
ولاوة عائشمة	))	أرملة سيحنون	))
ومبروك العيد	))	سحنون قدور	<b>»</b>
ورحلة محمد	))	درعی یحیی	))
وريك أحمد	))	جبوری عبد الله	))
والصاق عبد القادر	))	جدور جلول	· ))
رصوف يمونة	))	نوانی احمد	))
ترعة محمد	))	ارملة نورى احم <i>د</i>	· ))
رتيرة محمد	<b>»</b> ·	نوى عبد الرحمن	))
رترعة محمود	))	عثمانی محمد	))
رترعة آمنة	))	عثماني فتيحة	»·
ر زید محمد	. »	اداکلي رابح اواکلي رابح	" 》
 ارز قی	<b>)</b>	وضاح عمر	" "
زيد جميلة ·	 ))	و على وزان عبد القادر	
ِخر س مسعو <b>د</b>	" ))	وران عبد المعاور أوقنون محمد	))
خداد سليمان خداد سليمان	" 》	روند قاس بلقاسم ولد قاس بلقاسم	))
راهیمی مدنی	" 》	•	))
ر میسی معنوی سعبانی زینب		ولد عروسي محمد مال سيداد الم	))
سبای ریسب ساوش الطاهر محمد	))	ولد بزيو ابراهيمي أنال دقيلان الدوران	))
عارى الاخضر سارى الاخضر	))	أونى المولودة بلازى الزهراء أيال مناتا	))
سرانی محمد برانی محمد	»	أو السعيد قاسى	))
برامی مصهد سبشوب محمد	))	وزان صليحة	))
ئېستوب <b>محمد</b> مفير سکورة	<b>))</b>	أرملة رجاى خديجة	))
	))	رحالي علي	))
مهبي عبد الرحمن المرابعة المرابعة ال	))	رایت أو سلیمان	))
ىلفوم مختار انىمىمىد	))	رمضان جمال الدين	·))
ىلفوم م <b>حمد</b> 1 :	))	رميلة عبد القادر	))
ىلخوم <b>محمد</b> ا	))	طیحی الطیب	))
ـملي مولو <b>د</b> 	))	طرباق العزيز	))
سنيخار السعيد	))	الطيب سليمان عمر	))
رشاب سادی بن احم <i>د</i> ترایا	))	تفاحي عبد القادر	))
رقى الطاهر	))	تیقر قاسی	))
روب احمد	))	تيكنيوين محمد	))
لة محمد مولود	))	تيكرى العربي	))
وايبية مصطفى	))	توازی محمد	1)
<i>ى</i> وش زكية	))	تومى جمعة	))
واوى محمد	))	تواتى عبد القادر	))
ضاوی بوبکر	<b>»</b>	يوسف خوجة محمد	))
کام م <b>حمد</b>	))	زحزوح محمد	))
موري ربيعة	))	أرملة السعيد كرابشى اكلى	))
اني فتة	))	أرملة سعود فاطمة	))
ُبحَى فيسة <b>احمد</b>	))	سارنی محاند اوعلی	))
ملة رشي <b>د</b> عواوش	))	سداوي مولود	" <b>》</b>
	· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·		"

اللقب والاسم	مركز الاستفلال	اللقب والاسم	مركز الاستفلال
سقنى عائشة	مدينة الجزائر	مسعودي عمر	مدينة الجزائر
سلامي عمر	)) -	مبارك بشير	))
سلام عبد القادر	))	ملوازى فاطمة	))
سلامي عبد العزيز	))	۔ معمر عمرو	))
ب . سبع نخلة	))	السيدة محجوب أم الخير	))
بی سلیمانی جلول	))	معطرة عائشة	, <b>)</b> )
سويلماس محى الدين	))	الارملة مزياني خيرة	))
دیا ہے۔ سید قاوی علی	<b>))</b>	مالك حسين	))
الطيبي احمد	))	یں معروف رابے	))
ارملة تبوني العيد العيد	))	ارملة مدوش ارزقي	)) ))
تبوري محمد تبوري محمد	))	أرملة محمد الشريف عمار	 ))
لبورى مصد السيدة العشباب فاطمة	))	معوش ساسی	" ))
العجال الطاهر	))	معمر على	" 》
العجان الطاهر الهويدة محمد		••	
-	))	منصور نصيرة	))
العربي احمد	))	موهوب حسين	))
أرملة العربي تاسعديت ١١	))	محاند او السعيد عشور	))
العربى احمد	))	موفق لتمير	<b>)</b>
لاری عمار 	))	مرصي يحيى	))
العزیزی علی 	))	موساوی محمد	))
العمريني الاخضر	))	محمد الشريف عمار	<b>»</b>
أرملة ليتام جماح	))	مو هو س محمد اكلي	))
لوبار محمود	))	مقراني محمد	))
لوبار الصديق	))	محمد زريمي	))
لونس عائشة	))	مهبالي محمد	))
ميمان بختي	))	مشروك عمار	))
أرملة مزياني وردية	))	املهاني سعدية	<b>))</b> ,
مشياني رابح	))	مشدو صالح	<b>)</b>
أرملة مراوى عائشة	))	مزیان موسی	<b>`</b> ))
مزياني هاشمي	))	مرصلي أحمد	))
مفتاح احمد	))	موساوی احمد	))
محاهد محمد	))	الارملة نعاس مسعودة	))
مزوج بن يوسف	))	نابلى بلقاسم	))
زعيبك ميسوم زعيبك ميسوم	))	. ي . الارملة ناصر خديجة	))
ر الارملة زقور فاطمة	))	الناجم يوسف	))
زغور آمنة	" ))	نعمان السعيد	" ))
رمور جمعه زموری جیلالی	" ))	عمال استعيد جبلاحي مختار	" ))
<del></del>	" ))	<del></del>	" ))
زيان ارزقي الماة خوا ما الماة خوا الماة خوا الماة خوا الماة الماة خوا الماة الماة الماة الماة الماة الماة الما		جرود بشیر در ۱۷۰ متات	
ارملة خدوس محمد	))	جيلاني عقيلة	))
ارملة خشاب بن يوسف	))	جيلاني بوزينة محم <b>د</b>	))
خلفاوی ادیر	<b>))</b>	حومي خيرة	))
ارملة خراط وردية	))	دخلي محمد	))
ارملة خير الدين مسعودة	))	دراوی زهیرة	))
خيــار محمد	))	دریش احمد	))
السيدة قراشى عائشة	))	دوارة الطاهر	))
الاعراف مناد	))	دريوش محمد	))
ملاز محمد لونس		ا الهواري بن ناصر	

لقب والاسم	مركز الاستغلال	اللقب والاسم	مركز الاستفلال
ضال الطيب	مدينة الجزائر	على خوجة آمنة	مدينة الجزائر
خار عواش	))	اليم عائشة	))
رج الله محمد	))	علیان لونس	))
رآح على	))	عماري جميلة	))
ليتس زُهية	<b>)</b>	عماري مصطفى	))
ریدی جیلالي	<b>)</b>	حفص عمارة	))
مری محمد	<b>)</b>	حنيش محمد	))
ناوی احمد	))	حسين بن م <b>حمد</b>	.))
عمزي محمد	))	هوام عبد القادر	))
ىنقار وردية	<b>»</b>	حوفاني محمد الصالح	))
اني عبد القادر	))	ابلا يدين محاند	))
ســو صـــالح	))	کشرود محم <i>د</i>	))
ناوشین <b>محمد</b>	))	قادری احمد	))
رمال تركية	<b>»</b>	كفو في معمر	))
طاف معنة	))	قاسمي محمد السعيد	))
طو عبد القادر	<b>))</b>	قدار محمد	))
طو محمد	<b>)</b>	كربيش علي	))
الي عبد العزيز	))	كتريب زجيّقة	))
ريبيسة عمر	"	خلفي عبد القادر	))
اوی الطاهر	<b>»</b>	خلاسي عمار	))
ليم غليم	))	عبد السلام احمد	))
نيط العربي	<b>»</b>	عبد النبي خضراء	))
ورارى الطاهر	))	عابد عبد القادر	))
سيني الزهراء	))	عبد المولى محمد	))
شمان علي	))	عبد السالم رشيد	))
نداد السعيد	))	عويمر فاطمة	))
دادى السعيد	))	عواد عبد القادر	))
جراب العمرية	<b>)</b>	عثمانی حسین	V
وارى عبد الحميد	))	عتشيبة ربيعة	))
دری احمد	))	عياش احمد	))
دری السعید	<b>)</b> )	عزوى محمود	))
باكم حسن	))	عزوقان عيسي	))
سيدة الارملة هامل مسعودة	))	بداوی علي	))
ميدوش محمد	))	بهلول الزهراء	))
الي محمد	))	بایری رزقی	<b>))</b>
میدی حسین	))	بفدوش خوجة	))
میدی عمر	))	بلمان مسعود	))
مزة حميد	))	بزى جيجيقة	))
مروش السعيد	))	بلبشير محمد	))
دلين خيرة	))	بلحاج الزهراء	))
يو عمر	))	بلقاسم بختة	))
بداوى فاطمة	))	بلاليات زكية	))
بسبات الطاووس	))	عمريس محمد	))
ت بحیی سعدی	))	أمدوش فاطمة	))
لي محمد السعيد	))	أمروك محمد	))
	-		

ركز الاستفلال	اللقب والاسم م	مركز الاستفلال	اللقب والاسم
شراقـــة	محمد رابح	مدينة الجزائر	عميروش حمود
))	ناش على	))	عمران شبهة
<b>»</b>	نفزة حسين	))	عمرى عائشة
))	ولد اعراب بلعيد	))	عمريش الطاهر
))	رابحى محمد	"	عمروس محمد
<b>»</b>	السيدة راقى السعيد آمنة	<b>»</b>	أمقـــــران
))	رابحي حسين	<b>)</b>	انتيتان يوسف
))	صبور بن بن عيسي	))	عوام مسعود
))	صالح حميدة	))	عودية مخلوف
))	السيدة سليمي على المولودة الزهراء	))	ابن شربي على
))	تلة حسن	))	ابن شرقية فاطمة
))	ايقتان عمار عيطة	))	ابن غربي على
))	زافة احمد	<b>»</b>	ابن موقاسم فاطمة
<b>»</b>	زطال حسن	»´	ابن مقدم باية
))	زياد الاخضر المولودة بلعزوقى فاطمة	))	ابن مولود عبد الله
البليـــدة	عابر احمد	<b>))</b> .	ابن ميمون خالد
)) •	عباس احمد	<b>»</b>	بمور عبد القادر
<b>»</b>	عجاج عبد القادر	<b>»</b>	ېتروم <i>ي محمد</i>
))	احمد بن على عبد القادر	))	أرملة زبيرى دوجة
<b>»</b>	احمد احمد	))	يوسف خوجة المولودة جليوط
))	عبان رمضان المولودة شيخي عائشة	))	بلعربي جمعة
))	عمران رابح	))	بلقصة الاخضر
))	عمراوی محمد	<b>)</b> )	ابن ناجي الاخضر 
))	باحمد محمد	))	ابن عيسى محمد السعيد
))	بوعلام بن كيمة	))	ابن عكوش لبيهة • • • • • • • • • • • • • • • • • • •
, ))	بولخال فاطمة	))	ابن علية يحيى
))	عبدى محمد	)) 	ابن عامر يعقوب
,))	بعتاش يحيى	)) :: :: : : : :	ابن بلعید احمد
))	ا باشن عبد الرزاق	شراقــة	عزوم <i>ي محمد</i> تستيا
)) ))	بشوش عبد القادر بحو عبد القادر	))	بوجمعة خليل
" ))	باهی احمد	))	ابن ماین محم <i>د</i> ۱۱ - دقی الی مالا
" ))	السيدة بلطرش الطيب المولودة مونيم مباركة	))	السيدة بوسالم بوعلام
"	المعزيز عبد القادر	)) ))	جوادی مقران دریس محمد الصالح
" "	بندير عبد المادر القاسم محمد	" »	دریسن محمد انصاح آرملة العکلوفی جیلالی
" 》	بندسم منصد بلخطیر ابراهیم	" ))	ارمنه العملوني جيبراي فلفول مولود
"	بتحصیر بردنیم ابن الوارث عمر	" ))	عموں مولود فلاق مسعود
"	این بوارت عبر این برایم احمد	)) ))	•
"	ابن برایم احمد ابن دومی علی	)) ))	فتوحي عيسى فرحات عبد القادر
" ))	ابن دومي طبي ابن قزودة احمد	)) ))	فرخات عبد الفادر حمشاوی احمد
" ))	ابن تروده احمد ابن رشیدی بن یوسف	)) ))	حم <i>د</i> وش میلود
"	ہیں رصیفی بن پوست ابن یطو عبد القادر	)) ))	حمدوس میتور حداد علی
" ))	بن يصو عبد العادر	" 》	اصولاح عمار
" ))	بردالي الطيب	))	اصورح عمار قزول محمد
" ))	برراني السيب بريش اسماعيل	" <b>》</b>	قرون مصمد العربي قدور
"	بریس استماعین بسلسلة رابح	i e	العربي فدور مداس عبد القادر
"	ا بسنسنه رابع	. "	مداس عبد المادر

مركز الاستفلال	اللقب والاسم	كر الاستغلال	اللقب والاسم مر
البليـــــــــــــــــــــــــــــــــــ	نساح على	البليـــدة	بصری آمنة
))	نوری جیلالی	» ·	۔۔رت برزالی الطیب
))	حماد محمد	»	 بيران عبد القادر
))	حمادی علي	))	السيدة ابراهيمي فاطمة
))	حناوی احمد	))	السيدة الفربى فاطمة الزهراء
))	حشاش محمد	»	السيدة سعيدان فاطمة زوجة القرامي احمد
))	حرماوی موسی	»	المحفيدي حجالة ميلود
))	امكراز بلقاسم	»	المهدى محمد
))	قاسم رمضان	))	السيدة فاطمة الزهراء عمراوى
))	كردنيٰر احمد	»	قورمة محمد
))	كركوط محمد	))	ححاج محمد
))	خمیسی بشیر	))	. ے حجری صالح
))	خالدی میلود	))	بوباینی عبد القادر
))	خالدی ابراهیم	))	بوشام محمد بوشام محمد
))	خالفي رابح	))	بوشناف محمد
))	الاقرع مسعود	<b>»</b>	بوجلال بو الاعراس
))	الآكل الطاهر	<b>»</b>	بوجطو بو جمعة - بوجطو بو جمعة
))	الارملة لويزة فاطمة	»	 بو فلجار بوزید
))	مامونی خمیسی	»	السيدة بوهوية بن عائشة
))	منمادالة بلقاسم	»	أرملة بوكمالت احمد
))	یادر حاج علی ا	»	السيدة بوكابوس عبد القادر
))	يحياوي عبد القادر	»	ارملة دريوش
))	السيدة مدان زوجة ينتران على	»	الارملة بومسحاد الزهراء
))	يزة خالد	))	السيدة بوكوية فاطمة
))	زهراتى فاطمة	»	بوطران احمد
))	زمیش عبد القادر	))	بوتر فاس احم <b>د</b>
))	الزاوى عمار	»	بويحيى احمد
n	زدری حمود	<b>»</b>	السيدة بوزرة احمد
))	زموری عثمان	<b>»</b>	السيدة شعبان على المولودة اسماعيلي فاطمة
))	زمورى جيلالي	»	الشيخ لونس
))	زيدوك احمد	»	السيدة شيخي عائشة
))	زيداني محمد	))	شنافي مولود
))	عماری محمد	<b>»</b>	دحمانی جلول
))	عثمانى محمد	»	جبوری ابن یوسف
))	وهابي محمد	»	جبلي محمد
))	ولد سنان محمد	))	دریسیدی دحمان
))	السيدة وليد درن الزهراء	))	درویش بشیر
))	رابحي محمد	))	عدايلية عبد القادر
))	رحموني محمد	))	مرزوق بن يوسف
))	رمان احمد	))	محمد حسن على
))	رزوق محم <i>د</i>	))	محمد احمد
))	سهرى السعيدي	))	محمد على رابح
))	الصحراوي قدور	))	مقراني الشريف
))	السيد عمار	))	مقرطارى العربي
))	الارملة سمانة ربحيحة	))	نحال عبد القادر
))	بدون اسم عائلي الخضير	))	نايت قاسي محمد

ان بلقاسم « كيشة احمد « محمد « خياط محمد «	
محمد « خياط محمد «	· · · · · ·
	التركي
ابراهیم «   کیروان محمد «	طوبال
مولود « قبحی محمد «	يعقوب
محمد رويبـــة الارملة قريبي آمنة «	ديدون
	حیری
السعيد « السيدة العربي خدوجة «	جلواح
	درای ً
ي احمد « العمراني احمد « « العمراني احمد « « « « « « « « « « « « « « « « « « «	درارينې
دراريني عائشة « الارملة العوفى فاطمة « « « « « « « « « « « « « « « « « « «	الارملة
ن محمد « الاطرش على «	غزيباور
ى رابح « الشعة محمد « « الشعة محمد « « الشعة محمد « « « « « « « « « « « « « « « « « « «	قداوري
	قزيل م
	حشىاني
عمان « الارملة منصوري فاطمة «	
نور الدين « منصور مصطفى « «	
	حداد ا
	حمزة
ش علي « مرياني محمد «	
» حورية « تشينة السعيد «	_
» محمد « حوت احمد «	-
ر اموشیان موسی « ( الموشیان موسی « ( الموشیان موسی » ( الموشیان موسی » ( الموشیان موسی » ( الموشیان موسی » ( ا	
ي عمار « الارملة كحكوش مريم «	•
حمزة فاطمة « قايبي عمار «	
الارملة قرطالي خدوجة « الأرملة قرطالي خدوجة « «	
ى موسى « الارملة قرطالي الزهراء « «	
الارملة حليفة خيرة « الأرملة حليفة خيرة « . « . «	•
	حطاب
·	حزیت
» السعيد » محمد » السعيد	
	شنافي
ر موسی محمد « ( موسی محمد « ( الله ما الله ما الله ما الله ما الله ما الله ها الله ها الله ها الله ها الله ها ا	القريشر
	المتنة د
1	فارس
سالم حجيلة « انقاز عمر « الله علم « الله علم « الله علم « « « « « « « « « « « « « « « « « « «	_
احمد « الارملة نفراجي أم السعد « « فنيش مربع « « « الارملة نيراك فطومة «	
7.30	
	1
ان مصطفى « السيدة ولد على فروحة « « المدى موسى « « الومدى موسى « « « « « « « « « « « « « « « « « « «	
مي	کلفی ء
5 8 2	•
· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·	
	خلادي
الزهراء « إسالمة عبد القادر «	ئسار

للقب والاسم	مركز الاستغلال	اللقب والاسم	مركز الاستفلا
سايح السعد	روىــــة	بلاوی عمار	
ے۔ سلامی علی	))	ابن بورنان محمد	رویبـــــ «
سرى احمد	))	ابن دحنام ابراهيم	))
سماعيلى سعدية	))	ً ابن عولای رابح	))
سميدة على	<b>)</b>	ابن سرحان محمد	))
لارملة سواس الزهراء	))	زواوی احمد	))
اشتروی محم <i>د</i>	))	عیدی عمار	))
لفات عمر	))	الارملة أغربي آمنة	))
لارملة طنحاوى محمد	<b>)</b>	عبيد السعيد	))
ازروتی بوعلام انستاما	))	عبدات مبارك	))
ازروتی احمد بغة احمد	))	عباد محمد	))
یعه احمد یطاری الصادق	)) ))	عباس احمد	))
یصاری استداری لارملة تفاحی بوجمعة	» »	آيت حترييت صالح	))
رت من على بو جمعة اللبي عبد الرحمن	" ))	علاق الطاهر	<b>»</b>
دبي هبده مر على لارملة بوزيان زوليخة	" ))	علام عبد القادر	))
لشريف رابع ·	"	عليقى سالم	))
ر. امرونت فاطمة	"	علواش فاطمة	)) ·
اشیشیت علی	<i>,,</i>	عمروش السعيد	))
یت یہ بغرسی مصطفی	"	عودية السعيد	))
لارملة تيفرسي يامنة	))	السامور احمد	))
بمشمشين محمد	))	السامور موسى	))
لاقادير احمد	))	عثمان رابح	))
رام بوجمعة	))	عطاء الله محمد	))
يلتين حمود	))	عطاء الله حموش	))
ہامی محمد	))	عياش عياش	))
رمي حسين	))	عياش لونس	))
ترکی احمد	<b>))</b>	عياد محفوظ	· ))
زایدی محمد	))	عزيب يوسف	))
ناز الحسين	<b>)</b> )	عزونی منور	))
حاف محمد	))	بدوی احمد	))
إرملة زميت خدوجة	))	شعبان علي	))
ارملة زميت مريم	))	الارملة شنان حورية	))
رابيب الهادى	))	الشارف على	))
رفة محمد	))	الارملة شريف زينب	))
رمانی عبد القادر	))	شریفی احمد	))
رمانی بوعلام	))	شماني فاطمة	))
<b>ارملة زروق خدوجة</b>	))	شريف عبد القادر	))
روق عمر	))	شيبيني آمنة	))
یقادی لونس	))	شيخي محمد	))
جوجي النوي	))	داودی ابراهیم	))
ونى احمد	))	دقاش مشتعود	))
جاوى الحسين	))	دقاش مُحمد	))
(ش محمد	))	دلال حسن	))
خوص عبد الرحمن خوص عبد الرحمن	))	دلال مصطفى	)) ))

اللقب والاسم	مركز الاستفلال
الارملة دلال مريم	رويبـــة
درغال رابح	))
دروالی محمد	))
الارملة درويش ذهبية	))
ديبون محم <i>د</i>	))
جبوب الزهراء	))
الارملة دلال فاطمة	))
الارملة دلال الياقوت	))

# وزارة المالية والتغطيط

قرار مؤرخ في ٦ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢٧ مايو سنة ١٩٦٦ يتضمن تطبيق الامر رقم ٦٦ – ١٢٧ المؤرخ في ٦ صفــر عام ١٣٨٦ الموافق ٢٧ مايو سنة ١٩٦٦ المتعلق بانشاء احتكار الدولة لعمليات التامين

ان وزير المالية والتخطيط ،

ـ بناء على تقرير مدير الخزينة والقرض ،

\_ وبمقتضى الامر رقم ٦٦ \_ ١٢٧ المؤرخ فى ٦ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢٧ مايو سنة ١٩٦٦ المتضمن انشاء احتكار الدولة لعمليات التأمين ، وخاصة المادة ٣ منه ،

يقرر ما يلى:

اللادة الاولى: يتحتم على مؤسسات التأمين التى الفيت أجازتها تطبيقا لمقتضيات الامر رقم ٢٦ – ١٢٧ المؤرخ في ٦ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢٧ مايو سنة ١٩٦٦ والمسار اليه أعلاه ، أن تباشر تصفية التزاماتها حسب الكيفيات المحددة في هذا القرار.

المادة ٢: ان تصفية الالتزامات ومراجع الحسابات النهائية تتم تحت مسؤولية العون الخاص بالشركة المعنية بالامر وتحت مراقبة أحد مندوبي الحكومة يعينه لهذه الغاية وزير المالية والتخطيط.

المادة ٣: ان جميع الدفاتر الحسابية والسجلات الواجب مسكها بمقتضى التنظيم الجارى به العمل تكون موضوعالاقفال حساباتها عند تاريخ ٢٧ مايو سنة ١٩٦٦ .

اللدة ): ان مندوب الحكومة مؤهل لأن يتسلم ، للاطلاع في عين المكان ، جميع المستندات والمعلومات اللازمة للقيام بمهمته .

ولا يمكن انجاز أية عملية تتعلق بالاموال المنقولة وبالعقارات بدون اذنه .

ويثبت هذا الاذن بتوقيع امضائه على عقد نقل الملكيـــة

أو على أوراق وأوامر الدفع.

وتعتبر باطلة العمليات المنجزة بدون هذا الاذن .

المادة ٥: يجب على العون الخاص أن يوجه الى وزير المالية والتخطيط عند تاريخ ٣٠ يونيو لأقصى غاية الحسسابات المختامية والبيانات المنصوص عليها في التشريع الجارى به العمل والمتعلقة بالسنتين الماليتين ١٩٦٥ و ١٩٦٥ .

وعلاوة على ذلك يجب عليه أن يوجه ضمن نفس الكيفيات المعلومات التالية المتعلقة بالنشاط الذى قامت به الشركة منذ أول يناير سنة ١٩٦٦:

- بيان لأقساط التأمين المصدرة في كل فرع من الفروع، - بيان للعمولات والمصاريف العامة ،
- بيان للحوادث المعوضة أو في انتظار التسديد أو المصرح بها .

اللادة 7: يجوز لوزير المالية والتخطيه ان يرخص للشركات في تحويل مجموع العقود الموجودة تحت يدها مع حقوقها والتزاماتها الى شركة واحدة أو عدة شركات تابعة للدولة . أن القرار المرخص بموجبه هذا التحهول سينشر في

ان القرار المرخص بموجبه هذا التحسويل سينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجسزائرية الديمقراطيسة الشعبية .

المادة ٧: اذا تولت المؤسسة تصفية التزاماتها بنفسها وبدون تحويل لحافظة عقودها فيحرد مندوب الحكومة تقريرا عن هذه التصفية وعن مراجعة الحسابات النهائية وذلك في ظرف شهر لاقصى غاية بعد أن تكون المؤسسة المعنية قد أشعرت وزير المالية والتخطيط بانتهاء عمليات التصفية وذلك بواسطة رسالة مضمونة مع طلب الاشعار بالاستلام.

وعلاوة على ذلك يجب أن يثبت فى التقـــرير المذكور أن الشركة المعنية قد صفت تماما حالتها فيما يتعلق بالضرائب والضمان الاجتماعي ومستخدميها.

وتوجه نسخة من هذا التقرير الى الشركة المعنية .

واذا كانت خلاصة التقرير موافقة على قبول التصفيسة فيرفع أمر هذه التصفية الى علم الجمهور بواسطة اعسلان ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وفي الجرائد اليومية الثلاث الصادرة في الجرائر وقسنطينة ووهران ويحدد هذا الاعلان لكل شخص يهمه الامر ، تحت طائل الابطال ، مهلة مدتها ثلاثة أشهر تبتدىء من يوم النشر ، ليقدم ملاحظاته الى وزير المالية والتخطيط (مصلحة مراقبة التأمينات) .

اللاة ٨: يجوز لمؤسسات التأمين التى تكون قد مارست التصفية الكاملة لالتزاماتها أن تباشر سحب القيم الباقية المودعة برسم رصيد التأمين وعند الاقتضاء سحب الكفالات وذلك بترخيص من وزير المالية والتخطيط .

اللادة ٩: تلفى جميع الاحكام المخالفة لهذا القرار .

Land Control Soft Control

اللاة 10: يكلف مدير الخزينة والقرض بتنفيذ هــــذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

وحرر بالجزائر في ٦ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢٧ مايو سنة ١٩٦٦ .

احمد قائد

# وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

قراد مؤرخ في ٢٠ محرم عام ١٣٨٦ الموافق ١١ مايو سنة ١٩٦٦ يتضمن احداث لجنة مركزية لشراء المواد والآلات المخصصة للقطاع الفلاحي المسير ذاتيا ولبيع المنتوجات الفلاحية

أن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

- بمقتضى المرسوم رقم ٦٣ - ٩٠ المؤرخ فى ١٨ مارس سنة ١٩٦٣ المتضمن احداث المكتب الوطنى للاصلاح الزراعى والنصوص الملحقة ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٤ - ٣٢٣ المؤرخ فى ٥ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ١٠ نوفمبر سنة ١٩٦٤ المتضمن اسناد الاختصاص فى مسائل تسويق المنتجات الفلاحية الصادرة من المؤسسات الفلاحية المسيرة ذاتيا الى المكتب الوطنى للاصلاح الزراعى ،

\_ وبمقتضى المرسوم رقم ٦٥ \_ ٢٣٤ المؤرخ فى ٢٦ جمادى الاولى عام ١٩٦٥ الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ القاضى باعادة تنظيم الادارة المركزية لوزارة الفلاحة والاصـــلاح الزراعى ،

يقرر ما يلى:

المادة الاولى: تحدث بوزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى لجنة مركزية تكلف بشراء المواد والمعدات المخصصة للقطاع الفلاحى المسير ذاتيا ومراقبة مبيعات المواد الفلاحية بما فى ذلك المواد المحولة.

اللدة ٢: يراس هذه الجنة وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى أو ممثل عنه وتتكون من:

- ـ مدير البنك المركزي الجزائري أو ممثله ،
  - الامين العام لخزينة الجزائر أو ممثله ،
  - \_ مدير الدراسات والتخطيط أو ممثله ،
    - \_ مدير الانتاج النباتي أو ممثله ،
      - \_ مدير الادارة العامة أو ممثله ،
- ـ مدير المكتب الوطنى للاصلاح الزراعي أو ممثله ،
- ـ مدير الصندوق الجزائرى للقرض الفلاحى والتعاونى او ممثله ،

ـ مدير الصندوق المركزى للشركات الفلاحية الاحتياطية أو ممثله ...

اللاة ٣: تستطيع هذه اللجنة طلب المساعدة واستدعاء أي شخص كفء في مسألة مقيدة في جدول الاعمال .

اللدة ؟: يقوم بمهام أمانة اللجنة موظف يعينه وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي .

اللاة • : تعد اللجنة ضمن اطار وضع برامج التمويل قئمة المواد والمعدات التى يحتاجها القطاع المسير ذاتيا وتعلن عن المناقصات الخاصة بذلك . وتنعقد كلجنة لفتعل عن العروض لتعيين الذى رست عليه المناقصة كما تعلن عن المناقصات المفتوحة أو المحدودة ، وكلجنة مباريات في حالة اعلانها عن المناقصات بالمسابقة .

المادة 7: تحدث لجنة فرعية دائمة لبيع المواد الفلاحية وخاصة المواد المحولة وتكلف بفحص مشاريع العقود المتعلقة لها.

تتكون هذه اللجنة الفرعية من رئيس اللجنة المركسزية ومسؤولى مختلف مصالح المكتب الوطنى للاصلاح الزراعى المعنية بالبيع .

لا يعمل بهذه العقود والمقررات الا اذا كانت تحمـل امضاء الرئيس.

تطلع اللجنة الفرعية دوريا اللجنة المركزية على الشروط العامة وخاصة على العقود المبرمة .

أما البيوع التى تبرم بوسائل غير العقود الباتة ولاسيما البيوع بالعمولات فان اللجنة المركزية تحاط علما وبانتظام بالكميات التى تباع وبأسعار بيعها وبالوكلاء المختارين .

وفيما يتعلق بالبيوع المنجزة في الاسواق الداخلية 'فتشعر بالحجم المباع وبالاسعار .

المادة ٨: يكلف الكاتب العام لوزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى بتنفيذ هذا القرار الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٠ محرم عام ١٣٨٦ الموافق ١١ مايو سنة ١٩٦٦ .

احمد محساس

قرار مؤّدخ في ٩ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٣٠ مايو سنة١٩٦٦ يتعلق بمقاومة طاعون الحيوانات

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

- بناء على اقتراح مدير الانتاج الحيواني ،

- وبمقتضى القانون رقم ٦٢ - ١٥٧ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ الرامى الى تمديد مفعول التشريع النافذ الىغاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ ، باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

\_ وبمقتضى المرسوم المؤرخ فى ٢٢ يونيو سنة ١٨٨٢ المتضمن نظام الادارة العمومية لتنفيذ القانون المتعلق بالشرطة الصحية الخاصة بالحيوانات ،

يقرر ما يلى:

المادة الاولى: يمنع ادخال الحيوانات الآتية (خيل ، حمير ، بغال الخ . . ) الى الجزائر الا بترخيص من مدير الانتاج الحيوانى .

اللدة ٢: يجب تطعيم جميع الخيول ، والبغال الموجودة بالمناطق المبينة أدناه ضد طاعون الحيوانات .

#### ١) عمالة سعيدة:

أ \_ مقاطعة عين الصفراء بمجموعها .

ب \_ مقاطعة البيض منطقة الجهة الموجودة جنوب خط مشرية البيض بمجموعها .

- ٢ ) عمالة تيارت : مقاطعة آفلو بمجموعها .
- ٣) عمالة المدية: مقاطعة الجلفة بمجموعها .
- 3) عمالة باتنة: المنطقة الموجودة جنوب الخط الموازى
  لبسكرة بمجموعها.
  - o ) عمالة الواحات : بمجموعها .
  - ٦) عمالة الساورة: بمجموعها.

#### ٧) الحدود:

ا ـ الحدود الفربية (عمالة سعيدة) المنطقة الممتدة من الحدود الفربية الى الحدود الادارية لعمالة تلمسان والتى عرضها ٥٠ كلم .

ب ـ الحدود الشرقية (عمالة عنابة ) مقاطعة تبسية
 مجبوعها .

الله تعلامة علامة علامة علامة علامة علامة علامة علامة علامة العاجهة الداخلية من الحافر المقدم الايمن .

اللدة ): تحال الحيوانات المطعمة على الراحة لمدة ثلاثة أسابيع ابتداء من يوم التطعيم . . .

المادة ٥: يجرى التطعيم مجانا .

اللادة 7: يكلف عمال العمالات المعنيين بالامر بتنفيذ هذا القرار الذى ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٩ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٣٠ مايو سنة ١٩٦٦ .

عن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي الكاتب العـــام احمد بوضربة

# وزارة الصناعة والطاقة

مرسوم رقم ٦٦ ـ ١٣٢ مؤرخ في ٦ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢٧ مايو سنة ١٩٦٦ يتضمن اعادة التنظيم الادارى للمؤسسة العمومية الجزائرية للكهرباء والغاز

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

ـ بناء على تقرير وزير الصناعة والطاقة ،

\_ وبمقتضى القانون رقم ٦٢ ـ ١٥٧ المؤرخ فى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ الرامي الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

- وبمقتضى الامر رقم ٦٢ - ٥٣. المؤرخ فى ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٢ المتضمن انشاء لجنة تسيير لكه المجرباء وغاز الجزائر ،

ـ وبمقتضى الامر رقم ٦٥ ـ ١٨٢ المؤرخ فى ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ ، المتضمن تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى الامر رقم ٦٦ - ٩٠ المؤرخ فى ١٥٠ محرم عام ١٣٨٦ الموافق ٦ مايو سنة ١٩٦٦ ، المتضمن انشاء مجلس اعلى للوقود والمناجم والطاقة ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٤٧ - ١٠٠٢ المؤرخ فى ٥ يونيو سنة ١٩٤٧ ، المعدل والممدد مفعوله بموجب القانون المؤرخ فى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ ،

يرسم ما يلى:

اللادة الاولى: ان المؤسسة العمومية الجزائرية للكهرباء والغاز يسيرها رئيس مدير عام يساعده مدير عام مساعد وذلك ضمن الكيفيات المحددة بموجب هذا المرسوم .

اللدة ٢: يعين الرئيس المدير العام والمدير العام المساعد بموجب مرسوم يتخذ بناء على اقتراح وزير الصلاعات .

تكون للرئيس المدير العام جميع السلطات لتحقيق تسيير المؤسسة ويتولى التعيين لجميع المناصب ويمثل المؤسسة في جميع أعمال الحياة المدنية وأمام السلطيات الادارية والقضائية .

اللادة ٣: ينشأ لدى الرئيس المدير العام مجلس استشارى يتألف من أحد عشر (١١) عضوا وهم:

- الرئيس المدير العام ، رئيسا ،
- \_ عضوان يعينان باقتراح من وزير الصناعة والطاقة ،
- \_ عضوان يعينان باقتراح من وزير المالية والتخطيط ،
- \_ عضوان يمثلان المستخدمين باقتراح الاتحاد العـام للعمال الجزائريين ،
- \_ عضوان يمثلان الجماعات المحلية ويتخذان من بين أعضاء الجماعات المحلية ، باقتراح وزير الداخلية ،

- عضوان يمثلان المستعملين الصناعيين باقتراح منوزير الصناعة والطاقة .

يعين أعضاء المجلس الاستشارى بموجب قرار من وزير الصناعة والطاقة وباقتراح الوزارات والمنظمات التى يهمها الامر.

اللادة ؟: يجتمع المجلس الاستشاري ثلاث مرات في السنة بدعوة من الرئيس المدير العام الذي يحدد جدول الاعمال

ويمكن لهذا المجلس أن يجتمع أيضا بناء على طلب أربعة من أعضائه ويبدى المجلس رأيه في الضايا التي يعرضها عليه الرئيس المدير العام أو احد أعضاء المجلس.

ويستشار المجلس على الخصوص فى المسائل التالية قبل فحصها عند الاقتضاء من طرف المجلس الاعلى للوقودوالمناجم والطاقة:

- ١) برامج توظيف الاموال ،
- ٢ ) اتفاقات عامة مع الدولة \_ امتيازات ،
- ۳) كيفيات وحساب ومستوى التسميرات العامة للفاز والكهرباء ،
- ٢) تقديرات مصاريف ومداخيل الاستفلال وتقـــارير النسيير السنوية والقروض ،
  - ه ) اقتدء المساهمات المالية والتنازل عنها ،
- ٦) التعيين لمهام مديرى المصالح ولمهام المفتشين والمراقبين
  العامين ،
- الوسائل الهامة المتعلقة بالقوانين الاساسية
  المستخدمين .

المادة و: يقوم وزير الصناعة والطاقة بالوصاية عــــلى المؤسسة وتسييرها .

ويوافق على كيفيات حساب التسعيرات العامة للفار والكهرباء وعلى مستواها بموجب قرار .

ويوافق كذلك على برنامج توظيف الاموال بموجب قرار مشترك من وزير الصناعة والطاقة ووزير المالية والتخطيط.

المادة 7: تلغى جميع الاحكام المخالفة لهذا المرسسوم وخصوصا المادة ١٠٠٢ من المرسوم رقم ٧٤ – ١٠٠٢ المؤرخ في ونيو سنة ١٩٤٧ والمرسوم رقم ٢٤ – ١٨٥ مكرر المؤرخ في ٢٢ يونيو سنة ١٩٦٤.

اللدة ٧: يكلف وزير الصناعة والطاقة بتنفيذ هذا المرسوم

الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهـــورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٦ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢٧ مايو سنة

هواري بومدين

# وزارة التجــارة

مرسسوم رقم ٦٦ ـ ١٢٥ مؤرخ في ٦ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢٧ مايو سنة ١٩٦٦ يتعلق باختصاصات الصندوق الجزائري للتدخل الاقتصادي وتنظيمه الاداري والمالي

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

ـ بناء على تقرير وزير التجارة ،

- وبمقتضى القانون رقم ٦٢ - ١٥٧ المؤرخ فى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ الرأمي الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢، باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٥ - ٢٥٩ المؤرخ فى ١٨ جمادى الثانية عام ١٣٨٥ الموافق ١٤ اكتوبر سنة ١٩٦٥ المتضمن تحديد التزامات المحاسبين ومسؤولياتهم ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٥ - ٢٦٠ المؤرخ فى ١٨ جمادى الثانية عام ١٣٨٥ الموافق ١٤ اكتوبر سنة ١٩٦٥ المتضمن تحديد شروط تعيين المحاسبين ،

- وبمقتضى القرار المؤرخ فى ١١ يناير سنة ١٩٦٠ المتضمن التنظيم الادارى والنظام الداخلى للصندوق الجيزائرى للتدخل الاقتصادى ،

- وبمقتضى المقرد رقم ٥٨ - ٠٠٠ المؤرخ فى ١١ فبراير سنة ١٩٥٨ المتضمن انشاء الصندوق الجزائرى للتدخل الاقتصادى والمصدق عليه بموجب المرسوم المؤرخ فى ٢٤ مارس سنة ١٩٥٨ ،

يرسم ما يلي:

## ١ ـ أحكـام عـامة

المادة الاولى: ان الصندوق الجزائرى للتدخل الاقتصادى هو مؤسسة عمومية ذات الطابع الادارى لها الشخصية المدنية والاستقلال المالي وتوضع تحت وصاية وزير التجارة.

اللاقة ٢: يكلف الصندوق الجزائري للتدخل الاقتصادي بما يلي:

1) اجراء توزيع الاثمان بالتساوى ومقاصتها وذلك بطلب من الوزراء الذين يهمهم الامسر وبموجب مقرر من وزير التعارة ...

٢) اتمام التدخلات للمحافظة على الاثمان عند التصدير .

٣) منح تسبيقات وقروض بالفائدة او بدونها واعانات وذلك لاقرار الاسعار في الاسواق.

إ يجوز للصندوق ان يباشر بمقتضى قرار مشترك من وزير المالية والتخطيط والوزراء الذين يهمهم الامر ، تصفية المنظمات ذات الطابع الاقتصادى المنحلة وان يعتبر المتسلم لموجوداتها الصافية .

# ٢ \_ مجلس الادارة واثلجنة المديرة

اللدة ٣: ان الصندوق الجزائرى للتدخل الاقتصادى يديره مجلس ادارة يترأسه مدير التجارة الداخلية ويتألف من :

- \_ ممثل لوزارة المالية والتخطيط ،
- \_ ممثل لوزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي ،
  - \_ ممثل لوزارة الصناعة والطاقة ،
- ـ ممثل لوزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية واللاسلكية والنقل ،
  - مدير التجارة الخارجية او ممثله ،
  - نائب مدير الاسعار والتحقيقات الاقتصادية ،
  - المدير العام للمكتب الوطنى للتسويق او ممثله ،
  - رئيس الناحية الاقتصادية الجزائرية او ممثله .

اللادة ؟: يجتمع مجلس الادارة بدعوة رئيسه او بطلبه او بطلب الاثة على الاقل من اعضائه مرتين في السنة او أكثر اذا اقتضت ذلك حاجيات الخدمة .

يحدد الرئيس جدول اعمال الجلسات .

ولا يمكن أن تكون مداولات المجلس صحيحة الا أذا حضر الجلسة الثلثان من أعضائه .

غير أن المداولات المتخذة تبعا لدعوتين متواليتين ، يفصل بين كل منهما ثلاثة أيام والمثبتة بصفة رسمية تكون صحيحة مهما كان عدد الاعضاء الحاضرين .

وتتخد المداولات بالاغلبية المطلقة للمصوتين وعند تساوى الاصوات يرجح جانب الرئيس .

وتصبح هذه المداولات نافذة الاجراء بمقرر من وزير التجارة .

اللدة ٥ : يقوم مجلس الادارة بما يلي :

- \_ ضبط كيفيات الندخلات للصندوق ،
- وضع الميزانية الموقتة والنهائية واقفال حسابات الصندوق ،
  - ضبط الفانون الاساسي الخاص بالمستخدمين .

الله ٦ : ان محاضر اجتماعات مجلس الادارة يحررها المدير ثم تعرض على مرافقة الرئيس.

الادارة الحساب الادارى الذي الله الادارى الذي

يوجه اليه للاطلاع عليه ويثبت مطابقته لحساب التسيير الذي قام به المحاسب .

اللاة ٨: ان مجلس الادارة تساعده لجنة مديرة يتراسها مدير التجارة الداخلية ويتألف من ممثلي وزير المالية والتخطيط ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الصناعة والطاقة ومدير التجارة الخارجية .

وتدعى اللجنة لابداء رأيها فى القضايا التى يفوضها اليها مجلس الادارة .

وتجتمع هذه اللجنة كلما تطلب ذلك البحث في مسائل الصندوق وبدعوة من رئيس اللجنة المديرة او بطلب كل واحد من اعضائها .

ويقوم مدير الصندوق بمهام الكتابة في اللجنة المديرة وتوجه محاضر الاجتماعات الى اعضاء مجلس الادارة خلال ١٥ يوما.

#### ٣ ـ الادارة

المادة ٩: يقوم مدير الصندوق المعين بموجب مرسوم بناء على اقتراح وزير التجارة ، بتسيير الصندوق وبتنفيذ مقررات مجلس الادارة واللجنة المديرة . ويساعده كاتب عام معين بموجب قرار من وزير التجارة .

اللاة 10: ويقوم كذلك بتعيين الموظفين لجميع المناصب وبعزلهم .

ويتولى اثبات وتصفية حقوق المؤسسة وتكاليفها ويكون وحده المؤهل لاصدار السندات التى تثبت هذه الحقوق والتكاليف . ويأمر بالمصروفات ويدرس الفضايا ويقوم بتحرير الخطابات ويتولى ادارة موظفى الصندوق .

كما يبرم الصفقات حسب القواعد الجارى العمل بها فيما يخص الصفقات العمومية ويحرر عقود الايجار والكراء واذا كانت مدة هذه العقود تتجاوز تسبع سنوات او كانت أهميتها تتجاوز المبلغ الاقصى المحدد فيما يخص الشراءات المجراة بمجرد فاتورة ، فيلزم الحصول على اذن من مجلس الادارة .

ويمثل المدير الصندوق أمام القضاء ويباشر باسمه جميع الاعمال المفيدة وفي حالة الاستعجال يجوز له أن يتصرف بدون أذن مجلس الادارة في الامور المستعجلة وأن يقوم بجميع الاعمال التحفظية .

واذا تغيب المدير او تعذر عليه الحضور فيجوز له ان ينيب عنه في مهامه الكاتب العام مع جميع أو بعض اختصاصاته .

يعرض المدير على موافقة مجلس الادارة ، بعد اختتام السنة المالية ، تقريرا عن تسيير مصالح الصندوق خلال السنة المالية المنقضية .

# إ - أحكـام مـالية

المادة ١١ : توضع ميزانية الصندوق مرتبة على ابواب

ومواد فيما يخص المصروفات والمدخولات وتقيد المصروفات المتعلقة بالموظفين وبالادوات في ابواب مستقلة .

وتعرض مشاريع الميزانية الموقتة والنهائية التي يضعها المدير ، على مجلس الادارة الذي يصوت عليها ، ثم يعرضها على موافقة وزير الملية والنخطيط ووزير التجارة .

وتكون التعديلات التي تتأكد ضرورتها خلال السية المالية المجارية ، موضوعا لمداولات وتتم الموافقة عليها ضمن نفس الاوضاع .

واذا لم يتم التصديق على الميزانية الموقتة عند افتتاح السنة المالية فيجوز اجراء عمليات المدخولات والمصروفات وقتيا ، بعد موافقة المراقب المالي وعلى أساس التقديرات الخاصة بميزانية السنة المالية السابقة وبعد الخصم عند الاقتضاء للاعتمادات المخصصة للمصروفات غير الماللة للتحديد .

المادة ١٢: وتقدر الحسابات الخارجية عن الميزانية والمستعملة لاعادة تخطيط العمليات المالية المتعلقة بالاموال المعدة لاستعمال خاص وتغطى هذه الحسابات بمقرر من وزير الوصاية .

المادة ١٣ : تتألف موارد الصندوق مما يلي :

۱ - الاقتطاعات المجراة والاتاوات الصادرة من توزيع
 الاثمان بالتساوى والمقررة تطبيقا للتنظيم العام للاثمان ،

٢ ـ دفعات اموال المساهمة الصادرة من منظمات عمومية او تابعة للاقتصاد المختلط ،

٣ - الاموال الموضوعة رهن اشارة الصندوق من طرف ميزانية الدولة ،

الفوائد الناتجة من الاموال الموظفة ومحصولات ممتلكات الصندوق ،

 ٥ - ترحيل المدخولات غير المستخدمة في السنوات المالية لسابقة ،

7 - الموجودات الصافية للمنظمات المنحلة التي يعتبر الصندوق متسلم أموالها ،

٧ - الهبات والوصايا ،

۸ - جميع الموارد الاخرى التي تخصص في المستقبل للصندوق.

وتتألف مصروفات الصندوق مما يلي:

١ ـ مصروفات التسيير ،

٢ - العمليات المالية المتصلة بالتدخلات المنصوص عليها
 ق المادة ٢ .

اللدة ١٤: لا يمكن تقديم المصروفات الا في حد الاعتمادات المقيدة بانتظام في الميزانية .

ولايمكن اجراء أي تحويل للاعتمادات بين مختلف الابواب دون الموافقة عليه ، حسب الاوضاع المنصوص عليها في المادة ١١.

غير انه يمكن للمدير ان يحول الاعتمادات بمجرد قرار ومن مادة الى أخرى ، من نفس الباب .

ويجب الحصول على موافقة المراقب المالي فيما يخص هذه التحويلات التى لا يمكن ان تحدث تفييرا على استخدام الموارد المعدة لاستعمال خاص .

اللدة 10: يمسك محاسبة الصندوق عـون محاسب يعينه وزير المالية والتخطيط.

المادة 17: يجرى مسك المحاسبة المذكورة ضمن الاوضاع الادارية ويتم تنفيذ عمليات الصندوق المالية بواسطة التسيير وبمناسبة كل سنة مالية ويقدم البيان عنها بنفس الكيفية .

اللاة ١٧: يقيد المحاسب في دفاتره الحسابات الخارجة من الميزانية وخاصة الحسابات المخصصة لاعادة تخطيط المدخولات والمصروفات المتعلقة بالاموال المعدة لاستعمال خاص والحسابات النظامية وحسابات الغير.

اللاة ١٨: يرتب مال احتباطى يزود بقدر الاستطاعة عن طريق الاقتطاعات من زيادات المدخولات الخاصة بالميزانية ويحدد مبلغ هذه الاقتطاعات مجلس الادارة.

اللدة 19: يباشر مراقب مالي يعينه وزير المالية والتخطيط اعماله لدى الصندوق ضمن الاوضاع والشروط المنصوص عليها في التنظيم الجارى به العمل.

المادة ٢٠: يستمر الموظفون التابعون للصندوق خاضعين للقانون الاساسي الموقت لصندوقهم وذلك الى وقت صدور القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية .

اللدة ٢١ : تلفى جميع الاحكام المخالفة لهذا المرسوم .

اللادة ٢٢: يكلف وزير التجارة ، ووزير الدلية والتخطيط، ووزير الفلاحة والطاحة، والطاقة، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٦ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢٧ مايو سنة ١٩٦٦ .

هواري بومدين

# وزارة العمل والشوون الاجتماعية

قراد مؤدخ في ٢٥ محرم عـام ١٣٨٦ الموافق ١٦ مايو سنة ١٩٦٦ يتضمن تعيين اعضاء لجنة ادارة الصندوق الاجتماعي لناحية وهران

بموجب قرار مؤرخ في ٢٥ محرم عام ١٣٨٦ الموافق ١٦

مايو سنة ١٩٦٦ ، عين اعضاء فى لجنة التسيير للصندوق الاجتماعى لناحية وهران ومملثين لجماعة العمال السادة : غاشم نونة وعبد القادر قريف خلفا للسيدين : مختار بن يوسف وحبيب لسواق العضوين المستقالين .

# وزارة السياحة

قرار وزارى مشترك مؤرخ في ٢ ذى الحجة عام ١٣٨٥ الموافق ٢٤ مارس سنة ١٩٦٦ يتعلق بالتدريب للتكوين النزلي بتونس

ان وزير السياحة ،

ووزير المالية والتخطيط ،

- بعد الاطلاع على الاعتمادات المفتوحة بموجب المرسوم رقم ٦٦ - ٣٢ المؤرخ في ١١ شوال عام ١٣٨٥ الموافق اول فبراير سنة ١٩٦٦ لوزارة السياحة لسنة ١٩٦٦ ولا سيما الباب ٢٣ - ١٠٠

يقرر ما يلي:

المادة الاولى: يشارك فى التدريب النزلي المنظم بتونس من ا يناير الى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٦ ثلاثون مترشحا تتوفر فيهم الشروط الآتية:

- ان يكونوا من الجنسية الجزائرية ،
- \_ وان تتراوح اعمارهم بين ١٧ و ٢٠ سنة ،
- ـ وان يثبتوا حصولهم على شهادة مدرسية من مستوى القسم الثالث ،
  - وان يكونوا قادرين بدنيا على مهنة تسيير الفنادق ،
- ــ وان يلتزموا بان يخدموا لمدة ه سنوات في مؤسسة فندقية تابعة للمكتب الجزائري للسياحة .

المادة ٢: ينتفع الطلبة المتدربون بمنحة قيمتها ثلاثمائة دينار جزائرى عن كل ثلاثة اشهر.

المادة ٣: يقوم وزير السياحة بتعيين المعنيين بالامر اثر انتهائهم من الفترة التدريبية .

المادة ؟: يكلف مدير السياحة ومدير الادارة العامة بوزارة السياحة ومدير الميزانية والمراقبة بوزارة المالية والتخطيط ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا الفرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢ ذى الحجة عام ١٣٨٥ الموافق ٢٤ مارس سنة ١٩٦٦ .

وزير المالية والتخطيط

احمد قائسد

وزير السيسساحة عبد العزيز معاوي